

الجريدة الرسمية للجماعات المحلية

عدد 58

السنة 002

الثلاثاء 13 محرم 1442 – 01 سبتمبر 2020

المحتوى

الجماعات المحلية

المرسى

- 2751 قرار عدد 16 لسنة 2020 مؤرخ في 18 جانفي 2020 يتعلق بتوظيف مقابل مالي على منح تراخيص الربط بالشبكات العمومية.....
- سيدى حسين
- 2751 قرار عدد 17 لسنة 2020 مؤرخ في 7 جويلية 2020 يتعلق بقرار متعلق بالموافقة على عقد اتفاقيات شراكة مع القطاع الخاص للنهوض بالمنطقة البلدية في المجال التنموي و الاقتصادي و الاجتماعي و الترفيهي... قرار عدد 18 لسنة 2020 مؤرخ في 7 جويلية 2020 يتعلق بقرار متعلق بالموافقة على إحداث منطقة تدخل عقاري لفائدة الوكالة العقارية للسكنى و منطقة صناعية لفائدة الوكالة العقارية الصناعية.....
- 2751 قرار عدد 19 لسنة 2020 مؤرخ في 20 أوت 2020 يتعلق بقرار متعلق بإرجاء أي نشاط ثقافي في الوقت الحاضر نظرا للوضع الصحي العام و تفاقم جائحة كورونا.....
- 2752 قرار عدد 20 لسنة 2020 مؤرخ في 20 أوت 2020 يتعلق بقرار متعلق بالموافقة على إسناد رخص الربط بالشبكات العمومية لمتساكني ارض بن ونيس ببيرين شريطة عدم اعتراض وزارة أملاك الدولة و الشؤون العقارية.....
- 2752 قرار عدد 21 لسنة 2020 مؤرخ في 20 أوت 2020 يتعلق بقرار متعلق بقبول مقترح المندوبية الجهوية للرياضة بخصوص تعشيب الملعب الكائن بالمركب الشبابي و الرياضي بالجيرة بإشراف بلدية سيدى حسين.....
- 2753 قرار عدد 22 لسنة 2020 مؤرخ في 20 أوت 2020 يتعلق بقرار متعلق بتخصيص دار الجمعيات الكائنة بتقسيم بي موسى لإحداث مسرح للهواء الطلق من طرف وزارة الثقافة.....
- سيدى ثابت
- 2754 قرار عدد 1 لسنة 2020 مؤرخ في 3 جوان 2020 يتعلق بمقرر.....
- 2754 قرار عدد 2 لسنة 2020 مؤرخ في 3 جوان 2020 يتعلق بمقرر.....

- 2755 قرار عدد 3 لسنة 2020 مؤرخ في 22 أبريل 2020 يتعلق بقرار تنقيح ميزانية.....
- 2756 قرار عدد 4 لسنة 2020 مؤرخ في 3 جوان 2020 يتعلق بمقرر.....
- 2757 قرار عدد 19 لسنة 2020 مؤرخ في 16 أوت 2020 يتعلق بتعديل تاريخ وتوقيت إجراء المناظرة الداخلية بالملفات للترقية إلى رتبة متصرف بالسلك الإداري المشترك للإدارات العمومية لفائدة بلدية الزريبة بعنوان سنة 2020.....
- 2758 قرار عدد 3 لسنة 2020 مؤرخ في 4 أوت 2020 يتعلق بقرار فتح امتحان مهني لترقية العملة من صنف إلى صنف أعلى مباشرة لفائدة بلدية جندوبة بعنوان سنة 2020.....
- 2758 قرار عدد 37 لسنة 2020 مؤرخ في 9 جويلية 2020 يتعلق بمناظرة خارجية بالاختبارات و عن طريق التعاقد لانتداب 30 عاملا بالوحدة الأولى و 32 عاملا بالوحدة الثانية لفائدة بلدية سوسة بعنوان سنة 2020.....
- 2759 قرار عدد 38 لسنة 2020 مؤرخ في 28 جوان 2020 يتعلق بالتمديد في آجال فتح المناظرة الداخلية بالملفات للترقية إلى رتبة محلل.....
- 2759 قرار عدد 39 لسنة 2020 مؤرخ في 24 أوت 2020 يتعلق بتعيين السيدة عواطف المطاحني حرم معروف عضو المجلس البلدي كرئيس للدائرة البلدية سوسة جوهرة.....
- 2759 قرار عدد 40 لسنة 2020 مؤرخ في 28 جوان 2020 يتعلق بالتمديد في آجال فتح مناظرة داخلية بالملفات للترقية إلى رتبة ملحق إدارة.....
- 2759 قرار عدد 2 لسنة 2020 مؤرخ في 20 أوت 2020 يتعلق بمقرر يتعلّق بفتح امتحان مهني لترقية العملة من صنف إلى صنف أعلى مباشرة .بعنوان سنة. 2020.....
- 2760 قرار عدد 3 لسنة 2020 مؤرخ في 20 أوت 2020 يتعلق بمقرر يتعلّق بفتح امتحان مهني لترقية العملة من صنف إلى صنف أعلى مباشرة .بعنوان سنة. 2020.....
- 2761 قرار عدد 4 لسنة 2020 مؤرخ في 20 أوت 2020 يتعلق بقرار يتعلّق بفتح امتحان مهني لترقية العملة من صنف إلى صنف أعلى مباشرة .بعنوان سنة. 2020.....
- 2761 قرار عدد 5 لسنة 2020 مؤرخ في 20 أوت 2020 يتعلق بمقرر يتعلّق بضبط عدد العملة المراد ترقيتهم من صنف إلى صنف أعلى مباشرة بعنوان سنة 2020.....
- 2762 قرار عدد 6 لسنة 2020 مؤرخ في 20 أوت 2020 يتعلق بقرار يتعلّق بتركيب لجنة الامتحان المهني لترقية العملة من صنف إلى صنف أعلى مباشرة لفائدة بلدية لمطة بعنوان سنة 2020.....

الزريبة

جندوبة

سوسة

لمطة

القرارات

الجماعات المحلية

سيدي حسين

قرار عدد 17 لسنة 2020 مؤرخ في 7 جويلية 2020 يتعلق بقرار متعلق بالموافقة على عقد اتفاقيات شراكة مع القطاع الخاص للنهوض بالمنطقة البلدية في المجال التنموي و الاقتصادي و الاجتماعي و الترفيهي

إن رئيس بلدية سيدي حسين، بعد اطلاعه

-على القانون الأساسي عدد 29 لسنة 2018 المؤرخ في 09 ماي 2018 المتعلق بـمجلة الجماعات المحلية،

-وعلى الأمر عدد 2500 لسنة 2004 المؤرخ في 02 أوت 2004 المتعلق بإحداث بلدية سيدي حسين،

-و على قرار الهيئة العليا المستقلة للانتخابات عدد 59 لسنة 2018 مؤرخ في 17 ماي 2018

و المتعلق بالتصريح بالنتائج النهائية لانتخابات بلدية سيدي حسين،

-و على محضر جلسة تنصيب المجلس البلدي المنعقد بتاريخ 05 جويلية 2018 ،

-و على محضر الجلسة الاستثنائية للمجلس البلدي المنعقد بتاريخ 20 جوان 2020

قرر ما يلي:

الفصل الاول :عقد اتفاقيات شراكة مع القطاع الخاص (PPP) للنهوض بالمنطقة البلدية في مجال المشاريع التنموية و الاقتصادية و الاجتماعية و الترفيهية.

الفصل الثاني :الكاتب العام للبلدية مكلف بتنفيذ هذا القرار.

رئيس البلدية
فرج قريبع

قرار عدد 18 لسنة 2020 مؤرخ في 7 جويلية 2020 يتعلق بقرار متعلق بالموافقة على احداث منطقة تدخل عقاري لفائدة الوكالة العقارية للسكنى و منطقة صناعية لفائدة الوكالة العقارية الصناعية

المرسى

قرار عدد 16 لسنة 2020 مؤرخ في 18 جانفي 2020 يتعلق بتوظيف مقابل مالي على منح تراخيص الرّبط بالشبكات العموميّة

قرار يتعلّق بتوظيف مقابل مالي على منح تراخيص الرّبط بالشبكات العموميّة

إنّ رئيس بلدية المرسى ، بعد إطلّاعه:

على القانون الأساسي عدد 29 لسنة 2018 المؤرخ في 09 ماي 2018 المتعلّق بـمجلة الجماعات المحليّة ،

وعلى الأمر المؤرخ في 06 أفريل 1912 المتعلّق بإحداث بلدية المرسى ،

وعلى محضر جلسة إنتخاب رئيس المجلس البلدي لبلدية المرسى المنعقدة يوم الإثنين 04 نوفمبر 2019 ،

وعلى محضر جلسة المجلس البلدي فـي دورته العاديّة الرّابعة لسنة 2019 المنعقدة يوم الأربعاء 04 ديسمبر 2019 .

قرّر ما يلي

الفصل الأوّل : يُوظّف مقابل مالي على منح تراخيص الرّبط بالشبكات العموميّة على النّحو التّالي (أنظر الوثيقة الملحقة).

الفصل الثّاني : بالنّسبة للمحلّات التجاريّة و المحلّات السكّنيّة التي تأخذ شكل العمارة ، يتمّ ضبط المقابل المالي من قبل خلية منح تراخيص الرّبط بالشبكات العموميّة حالة بحالة حسب ما تقتضيه المعايير الميدانيّة.

الفصل الثّالث : يجري العمل بهذا القرار من تاريخ صدور مداولة المجلس البلدي في دورته العاديّة الرّابعة لسنة 2019

رئيس البلدية
معز بوراوي

إن رئيس بلدية سيدي حسين، بعد اطلاعه

-على القانون الأساسي عدد 29 لسنة 2018 المؤرخ في 09 ماي 2018 المتعلق بمجلة الجماعات المحلية،

-وعلى الأمر عدد 2500 لسنة 2004 المؤرخ في 02 أوت 2004 المتعلق بإحداث بلدية سيدي حسين،

-و على قرار الهيئة العليا المستقلة للانتخابات عدد 59 لسنة 2018 مؤرخ في 17 ماي 2018 و المتعلق بالتصريح بالنتائج النهائية لانتخابات بلدية سيدي حسين،

-و على محضر جلسة تنصيب المجلس البلدي المنعقد بتاريخ 05 جويلية 2018 ،

-و على محضر الجلسة الاستثنائية للمجلس البلدي المنعقد بتاريخ 20 جوان 2020

قـــــــــــــــــرر مـــــــــــــــــالي:

الفصل الاول: الموافقة على احداث:

-منطقة تدخل عقاري ببلدية سيدي حسين لفائدة الوكالة العقارية للسكنى على مساحة قدرها 265 هكتار

-منطقة صناعية لفائدة الوكالة العقارية الصناعية على مساحة قدرها 90 هكتار

بالعقار الكائن بين الطريق الشعاعية رقم 21 و الطريق الجهوية رقم 39 و المحاذية لمدينة عمر المختار و تقسيمات الوكالة العقارية للسكنى " الامل السيجومي" 1" و الامل السيجومي. "2"

حسب الامثلة المقدمة من طرف الوكالة.

الفصل الثاني: الكاتب العام للبلدية مكلف بتنفيذ هذا القرار.

رئيس البلدية

فرج قريبع

-وعلى الأمر عدد 2500 لسنة 2004 المؤرخ في 02 أوت 2004 المتعلق بإحداث بلدية سيدي حسين،

-و على قرار الهيئة العليا المستقلة للانتخابات عدد 59 لسنة 2018 مؤرخ في 17 ماي 2018

و المتعلق بالتصريح بالنتائج النهائية لانتخابات بلدية سيدي حسين،

-و على محضر جلسة تنصيب المجلس البلدي المنعقد بتاريخ 05 جويلية 2018 ،

-و على محضر جلسة الدورة العادية الثانية للمجلس البلدي المنعقد بتاريخ 20 اوت 2020

قـــــــــــــــــرر مـــــــــــــــــالي:

الفصل الاول: ارجاء أي نشاط ثقافي في الوقت الحاضر نظرا للوضع الصحي العام و تفاقم جائحة الكورونا الذي تمر به بلادنا

الفصل الثاني: الإذن بالشروع في تشكيل جمعية مهرجان تعنى بتنظيم المهرجانات و الانشطة الثقافية بمنطقة سيدي حسين

الفصل الثالث: الكاتب العام للبلدية مكلف بتنفيذ هذا القرار.

رئيس بلدية
فرج قريبع

قرار عدد 20 لسنة 2020 مؤرخ في 20 أوت 2020 يتعلق بقرار متعلق بالموافقة على اسناد رخص الربط بالشبكات العمومية لمتساكني ارض بن ونيس بيرين شريطة عدم اعتراض وزارة املاك الدولة و الشؤون العقارية

إن رئيس بلدية سيدي حسين، بعد اطلاعه

-على القانون الأساسي عدد 29 لسنة 2018 المؤرخ في 09 ماي 2018 المتعلق بمجلة الجماعات المحلية،

-وعلى الأمر عدد 2500 لسنة 2004 المؤرخ في 02 أوت 2004 المتعلق بإحداث بلدية سيدي حسين،

-و على قرار الهيئة العليا المستقلة للانتخابات عدد 59 لسنة 2018 مؤرخ في 17 ماي 2018

و المتعلق بالتصريح بالنتائج النهائية لانتخابات بلدية سيدي حسين،

قرار عدد 19 لسنة 2020 مؤرخ في 20 أوت 2020 يتعلق بقرار متعلق بارجاء أي نشاط ثقافي في الوقت الحاضر نظرا

للوضع الصحي العام و تفاقم جائحة كورونا

إن رئيس بلدية سيدي حسين، بعد اطلاعه

-على القانون الأساسي عدد 29 لسنة 2018 المؤرخ في 09 ماي 2018 المتعلق بمجلة الجماعات المحلية،

المتعلق بالإشراف الفني و اعداد الدراسة من طرف المصلحة الفنية بالبلدية باعتمادات محالة من وزارة الرياضة و المقدرة ب 350 أد.

الفصل الثاني :الكاتب العام للبلدية مكلف بتنفيذ هذا القرار .

رئيس بلدية
فرج قريبع

-و على محضر جلسة تنصيب المجلس البلدي المنعقد بتاريخ 05 جويلية 2018 ،

-و على محضر جلسة الدورة العادية الثانية للمجلس البلدي المنعقدة بتاريخ 20 اوت 2020

قرر ما يلي:

الفصل الاول :اسناد رخص الربط بالشبكات العمومية) ماء و كهرباء (لمتساكني أرض بن ونيس الكائنة بمنطقة بيريين بعد عرض الملف على اللجنة المختصة و شريطة عدم اعتراض وزارة أملاك الدولة و الشؤون العقارية.

الفصل الثاني :الكاتب العام للبلدية مكلف بتنفيذ هذا القرار .

رئيس بلدية
فرج قريبع

قرار عدد 22 لسنة 2020 مؤرخ في 20 أوت 2020 يتعلق بقرار متعلق بتخصيص دار الجمعيات الكائنة بتقسيم بي موسى لاحداث مسرح للهواء الطلق من طرف وزارة الثقافة

إن رئيس بلدية سيدي حسين، بعد اطلاعه

-على القانون الأساسي عدد 29 لسنة 2018 المؤرخ في 09 ماي 2018 المتعلق بمجلة

الجماعات المحلية،

-وعلى الأمر عدد 2500 لسنة 2004 المؤرخ في 02 أوت 2004 المتعلق بإحداث بلدية سيدي حسين،

-و على قرار الهيئة العليا المستقلة للانتخابات عدد 59 لسنة 2018 مؤرخ في 17 ماي 2018

و المتعلق بالتصريح بالنتائج النهائية لانتخابات بلدية سيدي حسين،

-و على محضر جلسة تنصيب المجلس البلدي المنعقد بتاريخ 05 جويلية 2018 ،

-و على محضر جلسة الدورة العادية الثانية للمجلس البلدي المنعقدة بتاريخ 20 اوت 2020

قرر ما يلي:

الفصل الاول :تخصيص دار الجمعيات الكائنة بتقسيم بي موسى لإحداث مسرح للهواء الطلق من طرف وزارة الثقافة.

الفصل الثاني :تخصيص المقسم المخصص للتجهيزات العمومية بتقسيم حانون و الماسح ل 3000 م لإحداث مركب شبابي و رياضي و المدرج ضمن برنامج التنمية المندمجة بسيدي حسين

الفصل الثالث :الكاتب العام للبلدية مكلف بتنفيذ هذا القرار .

رئيس بلدية
فرج قريبع

قرار عدد 21 لسنة 2020 مؤرخ في 20 أوت 2020 يتعلق بقرار متعلق بقبول مقترح المندوبية الجهوية للرياضة بخصوص تعشيب الملعب الكائن بالمركب الشبابي و الرياضي بالجيرة بأشراف بلدية سيدي حسين

إن رئيس بلدية سيدي حسين، بعد اطلاعه

-على القانون الأساسي عدد 29 لسنة 2018 المؤرخ في 09 ماي 2018 المتعلق بمجلة الجماعات المحلية،

-وعلى الأمر عدد 2500 لسنة 2004 المؤرخ في 02 أوت 2004 المتعلق بإحداث بلدية سيدي حسين،

-و على قرار الهيئة العليا المستقلة للانتخابات عدد 59 لسنة 2018 مؤرخ في 17 ماي 2018

و المتعلق بالتصريح بالنتائج النهائية لانتخابات بلدية سيدي حسين،

-و على محضر جلسة تنصيب المجلس البلدي المنعقد بتاريخ 05 جويلية 2018 ،

-و على محضر جلسة الدورة العادية الثانية للمجلس البلدي المنعقدة بتاريخ 20 اوت 2020

قرر ما يلي:

الفصل الاول :قبول مقترح المندوبية الجهوية للرياضة بخصوص تعشيب الملعب الكائن بالمركب الشبابي و الرياضي بالجيرة و

عضو

*المكلف بالتصرف في الموارد البشرية

عضو

*إطار تقني مختص أو عامل ذو كفاءة عالية

عضو

الفصل الثاني: يمكن عند الإقتضاء لرئيس اللجنة تعيين أعضاء آخرين لم يشملهم هذا القرار وذلك للقيام بمختلف المهام الموكولة للجنة أو الإستعانة بهم نظرا لخبرتهم في مجال المناظرات أو بصفة ملاحظ.

رئيس بلدية

محجوب الطرودي

قرار عدد 2 لسنة 2020 مؤرخ في 3 جوان 2020 يتعلق بمقرر من رئيس بلدية سيدي ثابت مؤرخ في 04 جوان 2020 يتعلق

الوحدة الثانية والثالثة بعنوان سنة 2020. بفتح إختبارات مهنية لترقية عملة من

إن رئيس بلدية سيدي ثابت،

بعد إطلاعه على الدستور،

على القانون الأساسي عدد 29 لسنة 2018 المؤرخ في 9 ماي 2018 المتعلق بمجلة الجماعات المحلية،

وعلى القانون عدد 112 لسنة 1983 المؤرخ في 1 ديسمبر 1983 المتعلق بضبط النظام الأساسي العام لأعوان الدولة والجماعات المحلية والمؤسسات العمومية ذات الصبغة الإدارية وعلى جميع النصوص التي نقحته أو تمته وخاصة المرسوم عدد 89 لسنة 2011 المؤرخ في 23 سبتمبر 2011.

وعلى الأمر عدد 227 لسنة 1967 المؤرخ في 18 جويلية 1967 المحدث لبلدية سيدي ثابت. وعلى الأمر عدد 2509 لسنة 1998 المؤرخ في 18 ديسمبر 1998 والمتعلق بضبط النظام الأساسي الخاص بسلك عملة الدولة والجماعات المحلية والمؤسسات العمومية ذات الصبغة الإدارية.

وعلى الأمر عدد 2510 لسنة 1998 المؤرخ في 18 ديسمبر 1998 المتعلق بضبط المطابقة بين درجات أصناف سلك

قرار عدد 1 لسنة 2020 مؤرخ في 3 جوان 2020 يتعلق بمقرر من رئيس بلدية سيدي ثابت مؤرخ في 04 جوان 2020 يتعلق بتركيب لجنة الاختبارات المهنية للترقية عملة من الوحدة الثانية والثالثة ببلدية سيدي ثابت بعنوان سنة 2020.

إن رئيس بلدية سيدي ثابت،

بعد الإطلاع على الدستور،

وعلى القانون الأساسي عدد 29 لسنة 2018 المؤرخ في 9 ماي 2018 المتعلق بمجلة الجماعات المحلية،

وعلى القانون عدد 112 لسنة 1983 المؤرخ في 12 ديسمبر 1983 المتعلق بضبط النظام الأساسي العام لأعوان الدولة والجماعات المحلية والمؤسسات العمومية ذات الصبغة الإدارية وعلى جميع النصوص التي نقحته أو تمته،

وعلى الأمر عدد 227 لسنة 1967 المؤرخ في 18 جويلية 1967 المحدث لبلدية سيدي ثابت،

وعلى الأمر عدد 2509 لسنة 1998 المؤرخ في 18 ديسمبر 1998 المتعلق بضبط النظام الأساسي الخاص بسلك عملة الدولة والجماعات المحلية والمؤسسات العمومية ذات الصبغة الإدارية،

وعلى المقرر المؤرخ في 04 جوان 2020 المتعلق بفتح إختبارات مهنية لترقية عملة من الوحدة الثانية والثالثة ببلدية سيدي ثابت بعنوان سنة 2020.

وعلى محضر جلسة تنصيب الأعضاء المنتخبين للمجلس البلدي بسيدي ثابت المنعقدة بتاريخ 28 جوان 2018

وعلى الأمر الحكومي عدد 291 لسنة 2019 المؤرخ في 22 مارس 2019 يتعلق بضبط صيغ وآليات الإنتداب والترقية والترسيم بالبلديات.

وعلى المنشور عدد 14 المؤرخ في 18 سبتمبر 2019 حول كيفية تطبيق الأحكام المتعلقة بضبط صيغ وآليات الإنتداب والترقية والترسيم بالبلديات،

قرر ما يلي

الفصل الأول: تتركب لجنة الاختبارات المهنية ببلدية سيدي ثابت لترقية عملة بالوحدة الثانية والثالثة بعنوان سنة 2020 من السادة *رئيس البلدية أو من يوبه رئيس اللجنة

عملة الدولة والجماعات المحلية والمؤسسات العمومية ذات الصبغة الإدارية ومستويات التأجير.

وعلى محضر جلسة تنصيب الأعضاء المنتخبين للمجلس البلدي بسيدي ثابت المنعقدة بتاريخ 28 جوان 2018

وعلى الأمر الحكومي عدد 291 لسنة 2019 المؤرخ في 22 مارس 2019 يتعلق بضبط صيغ وآليات الإنتداب والترقية والترسيم بالبلديات.

وعلى المنشور عدد 14 المؤرخ في 18 سبتمبر 2019 حول كيفية تطبيق الأحكام المتعلقة بضبط صيغ وآليات الإنتداب والترقية والترسيم بالبلديات،

وعلى قانون الإطار البلدي المصادق عليه بتاريخ 5 ديسمبر 2016. وعلى ميزانية بلدية سيدي ثابت لسنة 2020

قرر ما يلي:

الفصل الأول: تفتح إختبارات مهنية لترقية عملة من الوحدة الثانية والثالثة بعنوان سنة 2020 حسب بيانات الجدول التالي:

العدد	الصف المعني	الخطة
01	10	عامل
02	09	عامل
03	08	عامل
01	07	عامل
02	05	عامل

الفصل الثاني: تجرى الإختبارات المهنية ببلدية سيدي ثابت يوم 15 سبتمبر 2020 والأيام الموالية.

الفصل الثالث: يقع ختم قائمة الترشيحات يوم 15 جويلية 2020

الفصل الرابع: ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية للجماعات المحلية والموقع الإلكتروني للبلدية.

سيدي ثابت في 04 : جوان 2020

رئيس بلدية
محجوب الطرودي

قرار عدد 3 لسنة 2020 مؤرخ في 22 أفريل 2020 يتعلق بقرار تنقيح ميزانية بلدية سيدي ثابت لسنة 2020

إن رئيس بلدية سيدي ثابت بعد إطلاعه

على الأمر عدد 227 لسنة 1967 المؤرخ في 18 جويلية 1967 المتعلق بإحداث بلدية سيدي ثابت.

وعلى القانون عدد 33 لسنة 1975 المؤرخ في 14 ماي 1975 المتعلق بإصدار القانون الأساسي للبلديات وعلى جميع النصوص التي نقحته أو تممته،

وعلى القانون عدد 35 لسنة 1975 المؤرخ في 14 ماي 1975 المتعلق بالقانون الأساسي لميزانية الجماعات العمومية المحلية،

وعلى ميزانية بلدية سيدي ثابت لسنة 2020 ، وعلى الأمر عدد 227 لسنة 1967 المؤرخ في 18 جويلية 1967 المتعلق بإحداث بلدية سيدي ثابت،

وعلى الأمر عدد 1999 لسنة 1989 المؤرخ في 31 ديسمبر 1989 المتعلق بمراقبة المصاريف العمومية.

وعلى محضر جلسة تنصيب الأعضاء المنتخبين للمجلس البلدي بسيدي ثابت المنعقدة بتاريخ 28 جوان 2018

وعلى مداولة المجلس البلدي خلال دورته الإستثنائية بتاريخ 23 أفريل 2020

قرر ما يلي:

الفصل الأول: تمت المصادقة على تنقيح ميزانية بلدية سيدي ثابت لسنة 2020 العنوان الأول والثاني وتم ضبط مدخرات الفواضل لسنة 2020 كما يلي:

(أنظر صفحة 2777 إلى 2781)

الاقتراع: بعد النقاش صادق أعضاء المجلس البلدي بالإجماع على تنقيح ميزانية البلدية لسنة 2020 كما هو مبين أعلاه.

الفصل الثاني: الكاتب العام للبلدية وقابض المالية بقلعة الأندلس محتسب بلدية سيدي ثابت مكلف كل فيما يخصه بتنفيذ هذا القرار.

إمضاء قابض المالية
سلطة الإشراف

رئيس بلدية
محجوب الطرودي

وعلى محضر جلسة تنصيب الأعضاء المنتخبين للمجلس البلدي
بسيدي ثابت المنعقدة بتاريخ 28 جوان 2018 ،
قرر ما يلي:

الفصل الأول : يضبط هذا القرار كيفية تنظيم المناظرة
الداخلية بالإختبارات لترقية عملة من الوحدة الثانية والثالثة تبعا
للأمر الحكومي عدد 291 لسنة 2019 مؤرخ في 22
مارس 2019 يتعلق بضبط صيغ وأليات الإنتداب والترقية والترسيم
بالبليات.

الفصل الثاني : تفتح الإختبارات المهنية لترقية عملة من
الوحدة الثانية والثالثة بعنوان سنة 2020 بمقررات من رئيس
بلدية سيدي ثابت حسب بيانات الجدول التالي:

العدد	الصف المعني	الخطة
01	10	عامل
02	09	عامل
03	08	عامل
01	07	عامل
02	05	عامل

الفصل الثالث : تفتح المناظرة الداخلية المشار إليها أعلاه بقرار من
رئيس البلدية ويضبط هذا القرار

- عدد الخطط المعروضة للترقية

- تاريخ غلق قائمة الترشيحات

- تاريخ فتح الإختبارات المهنية

الفصل الرابع : تشرف على المناظرة الداخلية المشار إليها أعلاه
لجنة تضبط تركيبتها بقرار من رئيس البلدية

وتتولى هذه اللجنة بالخصوص:

- دراسة الملفات والإشراف على سير الإختبارات.

- إقتراح قائمة المترشحين المخول لهم حق
المشاركة في المناظرة.

- تحديد محتوى ومدة الإختبارات.

- ترتيب المترشحين حسب الجدارة

- إقتراح قائمة المترشحين الذين يمكن قبولهم

قرار عدد 4 لسنة 2020 مؤرخ في 3 جوان 2020 يتعلق
بمقرر ضبط كيفية تنظيم الإختبارات المهنية لترقية عملة

من رئيس بلدية سيدي ثابت مؤرخ في 04 جوان 2020 يتعلق
بضبط كيفية تنظيم إختبارات مهنية لترقية عملة من الوحدة
الثانية والثالثة بعنوان سنة 2020 تبعا للأمر الحكومي عدد 291
لسنة 2019 مؤرخ في 22 مارس 2019 يتعلق بضبط صيغ
وأليات الإنتداب والترقية والترسيم بالبليات.

إن رئيس بلدية سيدي ثابت،

بعد الإطلاع على الدستور،

وعلى القانون الأساسي عدد 29 لسنة 2018 المؤرخ في 9
ماي 2018 المتعلق بمجلة الجماعات المحلية،

وعلى القانون الأساسي عدد 11 لسنة 1989 المؤرخ في 4
فيفري 1989 المتعلق بالمجالس الجهوية وعلى جميع النصوص
التي نقحته أو تمته،

وعلى القانون عدد 112 لسنة 1983 المؤرخ في 18 ديسمبر
1983 المتعلق بضبط النظام الأساسي العام لأعوان الدولة
والجماعات المحلية والمؤسسات العمومية ذات الصبغة الإدارية
وعلى جميع النصوص التي نقحته أو تمته وخاصة

المرسوم عدد 89 لسنة 2011 المؤرخ في 23 سبتمبر 2011.

وعلى الأمر عدد 227 لسنة 1967 المؤرخ في 18 جويلية
1967 المحدث لبلدية سيدي ثابت .

وعلى الأمر عدد 1031 لسنة 2006 المؤرخ في 13 أبريل
2006 المتعلق بضبط أحكام خاصة لتحديد السن القصوى وضبط
كيفية إحتسابها،

وعلى الأمر عدد 2509 لسنة 1998 المؤرخ في 18 ديسمبر
1998 والمتعلق بضبط النظام الأساسي الخاص بسلك عملة
الدولة والجماعات المحلية والمؤسسات العمومية ذات الصبغة
الإدارية.

وعلى المقرر المؤرخ في 04 جوان 2020 المتعلق بفتح
إختبار مهني لترقية عملة من الوحدة الثانية والثالثة

لفائدة بلدية سيدي ثابت بعنوان سنة 2020.

وعلى قانون الإطار البلدي المصادق عليه بتاريخ 5
ديسمبر 2016 ،

الفصل الخامس : يفتح بلدية سيدي ثابت ولفائدتها يوم 15 سبتمبر 2020 والأيام الموالية مناظرة داخلية لترقية عملة من الوحدة الثانية والثالثة لسنة 2020.

الفصل السادس : يقع ختم الترشيحات يوم 15 جويلية 2020 سيدي ثابت في 04: جوان 2020

رئيس بلدية
محجوب الطرودي

الزربية

قرار عدد 19 لسنة 2020 مؤرخ في 16 أوت 2020 يتعلق بتعديل تاريخ وتوقيت إجراء المناظرة الداخلية بالملفات للترقية إلى رتبة متصرف بالسلك الإداري المشترك للإدارات العمومية لفائدة بلدية الزربية بعنوان سنة 2020

إنّ رئيس بلدية الزربية

بعد الاطلاع على الدستور ،

وعلى القانون الأساسي عدد 29 لسنة 2018 المؤرخ في 09 ماي 2018 المتعلق بإصدار مجلة الجماعات المحلية،

وعلى القانون عدد 112 لسنة 1983 المؤرخ في 12 ديسمبر 1983 المتعلق بضبط النظام الأساسي العام لأعوان الدولة والجماعات المحلية والمؤسسات العمومية ذات الصبغة الإدارية وعلى جميع النصوص التي نفتحته أو تمّمته وخاصة المرسوم عدد 89 لسنة 2011 المؤرخ في 23 ديسمبر 2011 ،

وعلى الأمر الرئاسي عدد 19 لسنة 2020 المؤرخ في 27 فيفري 2020 المتعلق بتسمية رئيس الحكومة وأعضائها،

وعلى الأمر عدد 115 لسنة 2020 المؤرخ في 25 فيفري 2020 المتعلق بضبط النظام الأساسي الخاص بالسلك الإداري المشترك للإدارات العمومية،

وعلى الأمر الحكومي عدد 291 لسنة 2019 المؤرخ في 22 مارس 2019 المتعلق بضبط صيغ وآليات الانتداب والترقية والترسيم بالبلديات وخاصة الفصل الرابع منه،

وعلى منشور السيد وزير الشؤون المحلية والبيئة عدد 14 بتاريخ 18 سبتمبر 2019 حول تطبيق الأحكام المتعلقة بضبط صيغ وآليات الانتداب والترقية والترسيم بالبلديات،

وعلى قرار رئيس بلدية الزربية المؤرخ في 10 جانفي 2020 المتعلق بضبط كيفية تنظيم المناظرة الداخلية بالملفات للترقية إلى رتبة متصرف بالسلك الإداري المشترك للإدارات العمومية لفائدة بلدية الزربية بعنوان سنة 2020 ،

وعلى قرار رئيس بلدية الزربية عدد 08 المؤرخ في 09 جانفي 2020 والمتعلق بضبط كيفية تنظيم المناظرة الداخلية بالملفات للترقية إلى رتبة متصرف بالسلك الإداري المشترك للإدارات العمومية لفائدة بلدية الزربية بعنوان سنة 2020 والمنشور بالرائد الرسمي للجماعات المحلية عدد 15 بتاريخ 28 فيفري 2020.

وعلى قرار رئيس بلدية الزربية عدد 11 المؤرخ في 10 جانفي 2020 والمتعلق بفتح مناظرة داخلية بالملفات للترقية إلى رتبة متصرف بالسلك الإداري المشترك للإدارات العمومية لفائدة بلدية الزربية بعنوان سنة 2020 والمنشور بالرائد الرسمي للجماعات المحلية عدد 15 بتاريخ 28 فيفري 2020.

وعلى قرار رئيس بلدية الزربية عدد 17 المؤرخ في 30 جوان 2020 والمتعلق بتعديل تاريخ وتوقيت إجراء المناظرة الداخلية بالملفات للترقية إلى رتبة متصرف بالسلك الإداري المشترك للإدارات العمومية لفائدة بلدية الزربية بعنوان سنة 2020 والمنشور بالرائد الرسمي للجماعات المحلية عدد 45 بتاريخ 17 جويلية 2020 (صفحة 2125) ،

قَرَّر ما يلي:

-?الفصل الأول :تجرى ببلدية الزربية ولفائدتها المناظرة الداخلية بالملفات للترقية إلى رتبة متصرف بالسلك الإداري المشترك للإدارات العمومية بعنوان سنة 2020 ، يوم الخميس 17 سبتمبر 2020 والأيام الموالية عوضا عن يوم الجمعة 07 أوت 2020.

-?الفصل الثاني :حدّد عدد الخطط المراد سدّ شغورها بخطة واحدة.(1)

-?الفصل الثالث :يقع ختم الترشيحات يوم الاثنين 31 أوت 2020 عوضا عن يوم الجمعة 31 جويلية 2020.

رئيس بلدية
ابراهيم بن عمر

الفصل الأول: يفتح بلدية جندوبة امتحان مهني لترقية العملة من صنف إلى صنف أعلى مباشرة وذلك وفقا لمقتضيات الجدول التالي

(1) ضمن الوحدة الثانية:

الأصناف التي ستتم الترقية إليها عدد العملة المراد ترقية عن طريق امتحان مهني

الصنف الرابع 07

الصنف الخامس 04

الصنف السادس 03

الصنف السابع 01

(2) ضمن الوحدة الثالثة:

الأصناف التي ستتم الترقية إليها عدد العملة المراد ترقية عن طريق امتحان مهني

الصنف الثامن 02

الصنف التاسع 01

الصنف العاشر 01

الفصل - : 2 تجرى الامتحانات المهنية يوم 05 أكتوبر 2020 والأيام الموالية.

الفصل - : 3 يقع ختم قائمة الترشيح يوم 04 سبتمبر. 2020

رئيس بلدية
عمار عيادي

سوسة

قرار عدد 37 لسنة 2020 مؤرخ في 9 جويلية 2020 يتعلق بمناظرة خارجية بالاختبارات و عن طريق التعاقد لانتداب 30 عاملا بالوحدة الأولى و 32 عاملا بالوحدة الثانية لفائدة بلدية سوسة بعنوان سنة 2020

قرار فتح مناظرة خارجية بالاختبارات و عن طريق التعاقد لانتداب 30 عاملا بالوحدة الأولى و 32 عاملا بالوحدة الثانية لفائدة بلدية سوسة بعنوان سنة 2020

رئيس بلدية
محمد اقبال خالد

قرار عدد 3 لسنة 2020 مؤرخ في 4 أوت 2020 يتعلق بقرار فتح امتحان مهني لترقية العملة من صنف إلى صنف أعلى مباشرة لفائدة بلدية جندوبة بعنوان سنة 2020

من رئيس بلدية جندوبة مؤرخ في 05 اوت 2020 يتعلق بفتح امتحان مهني لترقية العملة من صنف إلى صنف أعلى مباشرة . إن رئيس بلدية جندوبة،

بعد الاطلاع ،على القانون الأساسي عدد 29 لسنة 2018 المؤرخ في 29 ماي 2018 المتعلق بمجلة الجماعات المحلية.

وعلى القانون عدد 112 لسنة 1983 المؤرخ في 12 ديسمبر 1983 المتعلق بضبط النظام الأساسي العام لأعوان الدولة والجماعات المحلية والمؤسسات العمومية ذات الصبغة الإدارية وعلى جميع النصوص التي نقحته أو تممته وخاصة المرسوم عدد 89 لسنة 2011 المؤرخ في 23 سبتمبر. 2011

وعلى الأمر المؤرخ في 25 سبتمبر 1887 المتعلق بإحداث بلدية جندوبة.

وعلى الأمر عدد 2509 لسنة 1998 المؤرخ في 18 ديسمبر 1998 المتعلق بضبط النظام الأساسي الخاص بسلك عملة الدولة والجماعات المحلية والمؤسسات العمومية ذات الصبغة الإدارية.

وعلى الأمر عدد 291 المؤرخ في 22 مارس 2019 المتعلق بضبط صيغ وآليات الإنتداب والترقية والترسيم بالبلديات.

وعلى المنشور عدد 14 المؤرخ في 18 سبتمبر 2019 حول كيفية تطبيق الأحكام المتعلقة بصيغ وآليات الإنتداب والترقية والترسيم بالبلديات.

وعلى المقرر المؤرخ في 24 فيفري 2014 المتعلق بضبط نظام وبرنامج الاختبارات والامتحانات المهنية لإنتداب وترقية عملة الجماعات المحلية .

وعلى الملحق للمقرر المؤرخ في 24 فيفري 2014 المتضمن المدونة المهنية وترتيب الخطط والمشمولات وشروط الترقية والانتداب لعملة المجالس الجهوية والبلديات.

وعلى المقرر المؤرخ في 05 أوت 2020 المتعلق بضبط عدد العملة المراد ترقية من صنف إلى صنف أعلى مباشرة ببلدية جندوبة بعنوان سنة 2020.

قرر مايلي

بعنوان سنة 2020.

إن رئيس المجلس البلدي بلمطة

بعد الإطلاع على الدستور التونسي،

-وعلى القانون الأساسي عدد 29 لسنة 2018 المؤرخ في 09 ماي 2018 المتعلق بإصدار مجلة الجماعات المحلية.

-وعلى القانون عدد 112 لسنة 1983 المؤرخ في 12 ديسمبر 1983 المتعلق بضبط النظام الأساسي العام لأعوان الدولة والجماعات المحلية والمؤسسات العمومية ذات الصبغة الإدارية وعلى جميع النصوص التي نقحته أو تكمته وخاصة المرسوم عدد 89 لسنة 2011 المؤرخ في 23 سبتمبر 2011.

-وعلى الأمر عدد 580 لسنة 1985 المؤرخ في 08 أبريل 1985 المتعلق بإحداث بلدية لمطة.

-وعلى الأمر عدد 2509 لسنة 1998 المؤرخ في 18 ديسمبر 1998 المتعلق بضبط النظام الأساسي الخاص بسلك عملة الدولة والجماعات المحلية والمؤسسات العمومية ذات الصبغة الإدارية.

-وعلى الأمر الحكومي عدد 291 لسنة 2019 المؤرخ في 22 مارس 2019 يتعلق بضبط صيغ وآليات الإنتداب والترقية والتعيين بالبلديات.

-وعلى المنشور المؤرخ في 18 سبتمبر 2019 المتعلق بكيفية تطبيق الأحكام المتعلقة بضبط صيغ وآليات الإنتداب والترقية والتعيين بالبلديات.

-وعلى الملحق للمقرر المؤرخ في 24 فيفري 2014 المتضمن المدونة المهنية وترتيب الخطط والمشمولات وشروط الترقية والإنتداب لعملة المجالس الجهوية والبلديات.

-وعلى محضر جلسة تنصيب المجلس البلدي بلمطة بتاريخ 28 جوان 2018 وإنتخاب السيد عادل السنوسي رئيسا للمجلس البلدي للفترة النيابية 2018 /2023.

-وعلى المقرر المؤرخ في 21 أوت 2020 والمتعلق بضبط عدد العملة المراد ترقيتهم من صنف إلى صنف أعلى مباشرة بعنوان سنة 2020.

/قرر ما يلي/

-الفصل الأول: يفتح ببلدية لمطة إمتحان مهني لترقية العملة من صنف إلى صنف أعلى مباشرة وذلك وفقا لبيانات الجدول التالي :

1-ضمن الوحدة الثانية :

قرار عدد 38 لسنة 2020 مؤرخ في 28 جوان 2020 يتعلق بالتمديد في آجال فتح المناظرة الداخلية بالملفات للترقية إلى رتبة محلل

اقرار في لتمديد في آجال فتح المناظرة الداخلية بالملفات للترقية إلى رتبة محلل بسلك محلي و تقنيي الإعلامية للإدارات العمومية لفائدة بلدية سوسة بعنوان سنة 2019

رئيس بلدية
محمد اقبال خالد

قرار عدد 39 لسنة 2020 مؤرخ في 24 أوت 2020 يتعلق بتعيين السيدة عواطف المطاحني حرم معروف عضو المجلس كرئيس للدائرة البلدية سوسة جوهرة

قرار تعيين السيدة عواطف المطاحني حرم معروف عضو المجلس البلدي كرئيس للدائرة البلدية سوسة جوهرة

رئيس بلدية
محمد اقبال خالد

قرار عدد 40 لسنة 2020 مؤرخ في 28 جوان 2020 يتعلق بالتمديد في آجال فتح مناظرة داخلية بالملفات للترقية إلى رتبة ملحوظ إدارة

قرار في التمديد في آجال فتح مناظرة داخلية بالملفات للترقية إلى رتبة ملحوظ إدارة بالسلك الإداري المشترك للإدارات العمومية لفائدة بلدية سوسة بعنوان سنة 2019

رئيس بلدية
محمد اقبال خالد

لمطة

قرار عدد 2 لسنة 2020 مؤرخ في 20 أوت 2020 يتعلق بمقرر يتعلق بفتح إمتحان مهني لترقية العملة من صنف إلى صنف أعلى مباشرة بعنوان سنة 2020.

مقرر من رئيس بلدية لمطة المؤرخ في 21 أوت 2020 يتعلق بفتح إمتحان مهني لترقية العملة من صنف إلى صنف أعلى مباشرة.

الأصناف التي ستتمّ الترقية إليها

عدد العملة المراد ترقيتهم عن طريق إمتحان مهني

-الصنف الرابع 03

-الصنف الخامس 01

-الصنف السادس 01

-الفصل: 02 تجرى الإمتحانات المهنية يوم 02 ديسمبر 2020 والأيام الموالية.

-الفصل: 03 يقع ختم قائمة الترشيحات يوم 02 نوفمبر 2020.

لمطة في 21 :أوت 2020

رئيس بلدية
عادل السنوسي

-وعلى الأمر الحكومي عدد 291 لسنة 2019 المؤرخ في 22 مارس 2019 يتعلق بضبط صيغ وآليات الإنتداب والترقية والترسيم بالبلديات.

-وعلى المنشور المؤرخ في 18 سبتمبر 2019 المتعلق بكيفية تطبيق الأحكام المتعلقة بضبط صيغ وآليات الإنتداب والترقية والترسيم بالبلديات.

-وعلى الملحق للمقرر المؤرخ في 24 فيفري 2014 المتضمن المدونة المهنية وترتيب الخطط والمشمولات وشروط الترقية والإنتداب لعملة المجالس الجهوية والبلديات.

-وعلى محضر جلسة تنصيب المجلس البلدي بلمطة بتاريخ 28 جوان 2018 وإنتخاب السيد عادل السنوسي رئيسا للمجلس البلدي للفترة النيابية. 2018 / 2023

-وعلى المقرر المؤرخ في 21 أوت 2020 والمتعلق بضبط عدد العملة المراد ترقيتهم من صنف إلى صنف أعلى مباشرة بعنوان سنة 2020.

/قرر ما يلي/

-الفصل الأول: يفتح ببلدية لمطة إمتحان مهني لترقية العملة من صنف إلى صنف أعلى مباشرة وذلك وفقا لبيانات الجدول التالي :
1-ضمن الوحدة الثانية :

الأصناف التي ستتمّ الترقية إليها

عدد العملة المراد ترقيتهم عن طريق إمتحان مهني

-الصنف الرابع 03

-الصنف الخامس 01

-الصنف السادس 01

-الفصل: 02 تجرى الإمتحانات المهنية يوم 02 ديسمبر 2020 والأيام الموالية.

-الفصل: 03 يقع ختم قائمة الترشيحات يوم 02 نوفمبر 2020. لمطة في 21 :أوت 2020

رئيس بلدية
عادل السنوسي

قرار عدد 3 لسنة 2020 مؤرخ في 20 أوت 2020 يتعلق بمقرر يتعلّق بفتح إمتحان مهني لترقية العملة من صنف إلى صنف أعلى مباشرة بعنوان سنة 2020.

مقرر من رئيس بلدية لمطة المؤرخ في 21 أوت 2020 يتعلّق بفتح إمتحان مهني لترقية العملة من صنف إلى صنف أعلى مباشرة بعنوان سنة 2020.

إنّ رئيس المجلس البلدي بلمطة

بعد الإطلاع على الدستور التونسي،

-وعلى القانون الأساسي عدد 29 لسنة 2018 المؤرخ في 09 ماي 2018 المتعلق بإصدار مجلة الجماعات المحلية.

-وعلى القانون عدد 112 لسنة 1983 المؤرخ في 12 ديسمبر 1983 المتعلق بضبط النظام الأساسي العام لأعوان الدولة والجماعات المحلية والمؤسسات العمومية ذات الصبغة الإدارية وعلى جميع النصوص التي نقحته أو تممته وخاصّة المرسوم عدد 89 لسنة 2011 المؤرخ في 23 سبتمبر 2011.

-وعلى الأمر عدد 580 لسنة 1985 المؤرخ في 08 أفريل 1985 المتعلق بإحداث بلدية لمطة.

-وعلى الأمر عدد 2509 لسنة 1998 المؤرخ في 18 ديسمبر 1998 المتعلق بضبط النظام الأساسي الخاص بسلك عملة الدولة والجماعات المحلية والمؤسسات العمومية ذات الصبغة الإدارية.

قرار عدد 4 لسنة 2020 مؤرخ في 20 أوت 2020 يتعلق بقراريتهلّق بفتح إمتحان مهني لترقية العملة من صنف إلى صنف أعلى مباشرة .بعنوان سنة.2020

/ مقرّر /

من رئيس بلدية لمطة المؤرّخ في 21 أوت 2020 يتعلّق بفتح إمتحان مهني لترقية العملة من صنف إلى صنف أعلى مباشرة.

بعنوان سنة.2020

إنّ رئيس المجلس البلدي بلمطة

بعد الإطلاع على الدستور التونسي،

-وعلى القانون الأساسي عدد 29 لسنة 2018 المؤرخ في 09 ماي 2018 المتعلق بإصدار مجلة الجماعات المحلية.

-وعلى القانون عدد 112 لسنة 1983 المؤرخ في 12 ديسمبر 1983 المتعلق بضبط النظام الأساسي العام لأعوان الدولة والجماعات المحلية والمؤسسات العمومية ذات الصبغة الإدارية وعلى جميع النصوص التي نقحته أو تمتهه وخاصة المرسوم عدد 89 لسنة 2011 المؤرّخ في 23 سبتمبر.2011

-وعلى الأمر عدد 580 لسنة 1985 المؤرخ في 08 أفريل 1985 المتعلق بإحداث بلدية لمطة.

-وعلى الأمر عدد 2509 لسنة 1998 المؤرخ في 18 ديسمبر 1998 المتعلق بضبط النظام الأساسي الخاص بسلك عملة الدولة والجماعات المحلية والمؤسسات العمومية ذات الصبغة الإدارية.

-وعلى الأمر الحكومي عدد 291 لسنة 2019 المؤرخ في 22 مارس 2019 يتعلّق بضبط صيغ وآليات الإنتداب والترسيم بالبلديات.

-وعلى المنشور المؤرّخ في 18 سبتمبر 2019 المتعلق بكيفية تطبيق الأحكام المتعلقة بضبط صيغ وآليات الإنتداب والترقية والترسيم بالبلديات.

-وعلى الملحق للمقرر المؤرخ في 24 فيفري 2014 المتضمن المدونة المهنية وترتيب الخطط والمشمولات وشروط الترقية والإنتداب لعملة المجالس الجهوية والبلديات.

-وعلى محضر جلسة تنصيب المجلس البلدي بلمطة بتاريخ 28 جوان 2018 وانتخاب السيد عادل السنوسي رئيسا للمجلس البلدي للفترة النيابية.2018 /2023

-وعلى المقرر المؤرخ في 21 أوت 2020 والمتعلق بضبط عدد العملة المراد ترفيتهم من صنف إلى صنف أعلى مباشرة بعنوان سنة 2020.

/قرر ما يلي/

-الفصل الأول :يفتح ببلديّة لمطة إمتحان مهني لترقية العملة من صنف إلى صنف أعلى مباشرة وذلك وفقا لبيانات الجدول التالي :

1-ضمن الوحدة الثانية :

الأصناف التي ستنتم الترقية إليها

عدد العملة المراد ترفيتهم عن طريق إمتحان مهني

-الصنف الرابع03

-الصنف الخامس01

-الصنف السادس01

-الفصل :02 تجرى الإمتحانات المهنيّة يوم 02 ديسمبر 2020 والأيام الموالية.

-الفصل :03 يقع ختم قائمة الترشيحات يوم 02 نوفمبر 2020. لمطة في 21 :أوت2020

رئيس بلدية
عادل السنوسي

قرار عدد 5 لسنة 2020 مؤرخ في 20 أوت 2020 يتعلّق بمقرريتهلّق بضبط عدد العملة المراد ترفيتهم من صنف إلى صنف أعلى مباشرة بعنوان سنة.2020

مقرر من رئيس بلدية لمطة المؤرّخ في 21 أوت 2020 يتعلّق بضبط عدد العملة المراد ترفيتهم من صنف إلى صنف أعلى مباشرة بعنوان سنة.2020

إنّ رئيس المجلس البلدي بلمطة

بعد الإطلاع على الدستور التونسي،

-وعلى القانون الأساسي عدد 29 لسنة 2018 المؤرخ في 09 ماي 2018 المتعلق بإصدار مجلة الجماعات المحلية.

-وعلى القانون عدد 112 لسنة 1983 المؤرخ في 12 ديسمبر 1983 المتعلق بضبط النظام الأساسي العام لأعوان الدولة والجماعات المحلية والمؤسسات العمومية ذات الصبغة الإدارية وعلى جميع النصوص التي نقحته أو تمتهه وخاصة المرسوم عدد 89 لسنة 2011 المؤرّخ في 23 سبتمبر.2011

-وعلى الأمر عدد 580 لسنة 1985 المؤرخ في 08 أفريل 1985 المتعلق بإحداث بلدية لمطة.

-وعلى الأمر عدد 2509 لسنة 1998 المؤرخ في 18 ديسمبر 1998 المتعلق بضبط النظام الأساسي الخاص بسلك عملة الدولة والجماعات المحلية والمؤسسات العمومية ذات الصبغة الإدارية.

-وعلى الأمر الحكومي عدد 291 لسنة 2019 المؤرخ في 22 مارس 2019 يتعلق بضبط صيغ وآليات الإنتداب والترقية والتعيين بالبلديات.

-وعلى المنشور المؤرخ في 18 سبتمبر 2019 المتعلق بكيفية تطبيق الأحكام المتعلقة بضبط صيغ وآليات الإنتداب والترقية والتعيين بالبلديات.

-وعلى الملحق للمقرر المؤرخ في 24 فيفري 2014 المتضمن المدونة المهنية وترتيب الخطط والمشمولات وشروط الترقية والإنتداب لعملة المجالس الجهوية والبلديات.

-وعلى محضر جلسة تنصيب المجلس البلدي بلمطة بتاريخ 28 جوان 2018 وإنتخاب السيد عادل السنوسي رئيسا للمجلس البلدي للفترة النيابية. 2018 / 2023

-وحيث أنه تم رصد الإعتمادات اللازمة بميزانية التصرف لسنة 2020.

/قرر ما يلي/

-فصل وحيد: يضبط عدد العملة المراد ترقيتهم بعنوان سنة 2020 حسب بيانات الجدول التالي :

(1ضمن الوحدة الثانية:

الوحدة الصنف العدد الجملي للعملة المزمع ترقيتهم عدد العملة المراد ترقيتهم عن طريق إمتحان مهني

(50%) عدد العملة المراد ترقيتهم بالإختيار

(50%)

الوحدة الثانية

الرابع 0603 03

الخامس 02 01 01

السادس 020 10 1

لمطة في 21 أوت 2020

قابض المالية بصياغة
رئيس المجلس البلدي

رئيس بلدية
عادل السنوسي

قرار عدد 6 لسنة 2020 مؤرخ في 20 أوت 2020 يتعلق بقراريته بتركيبة لجنة الإمتحان المهني لترقية العملة من صنف إلى صنف أعلى مباشرة لفائدة بلدية لمطة بعنوان سنة 2020

/قرار/

من رئيس بلدية لمطة المؤرخ في 21 أوت 2020 يتعلق بتركيبة لجنة الإمتحان المهني لترقية العملة من صنف إلى صنف أعلى مباشرة لفائدة بلدية لمطة بعنوان سنة 2020.

إن رئيس المجلس البلدي بلمطة

بعد الإطلاع على الدستور التونسي،

-وعلى القانون الأساسي عدد 29 لسنة 2018 المؤرخ في 09 ماي 2018 المتعلق بإصدار مجلة الجماعات المحلية.

-وعلى القانون عدد 112 لسنة 1983 المؤرخ في 12 ديسمبر 1983 المتعلق بضبط النظام الأساسي العام لأعوان الدولة والجماعات المحلية والمؤسسات العمومية ذات الصبغة الإدارية وعلى جميع النصوص التي نقحته أو تمتهه وخاصة المرسوم عدد 89 لسنة 2011 المؤرخ في 23 سبتمبر 2011.

-وعلى الأمر عدد 580 لسنة 1985 المؤرخ في 08 أفريل 1985 المتعلق بإحداث بلدية لمطة.

-وعلى الأمر عدد 2509 لسنة 1998 المؤرخ في 18 ديسمبر 1998 المتعلق بضبط النظام الأساسي الخاص بسلك عملة الدولة والجماعات المحلية والمؤسسات العمومية ذات الصبغة الإدارية.

-وعلى الأمر الحكومي عدد 291 لسنة 2019 المؤرخ في 22 مارس 2019 يتعلق بضبط صيغ وآليات الإنتداب والترقية والتعيين بالبلديات.

-وعلى المنشور المؤرخ في 18 سبتمبر 2019 المتعلق بكيفية تطبيق الأحكام المتعلقة بضبط صيغ وآليات الإنتداب والترقية والتعيين بالبلديات.

-وعلى الملحق للمقرر المؤرخ في 24 فيفري 2014 المتضمن المدونة المهنية وترتيب الخطط والمشمولات وشروط الترقية والإنتداب لعملة المجالس الجهوية والبلديات.

-وعلى محضر جلسة تنصيب المجلس البلدي بلمطة بتاريخ 28 جوان 2018 وإنتخاب السيد عادل السنوسي رئيسا للمجلس البلدي للفترة النيابية. 2018 / 2023

-وعلى المقرر المؤرخ في 21 أوت 2020 والمتعلق بفتح ضبط
عدد العملة المراد ترقيتهم من صنف إلى صنف أعلى مباشرة بعنوان
سنة.2020

/قرر ما يلي/

-الفصل الأول :تتركب لجنة الإمتحان المهني لترقية العملة من
صنف إلى صنف أعلى مباشرة ببلدية لمطة من السادة:

•رئيس البلدية :رئيس اللجنة

•الكاتب العام للبلدية :عضو

•حنان الحاج سالم :كاتب تصرف :مكلف بالتصرف في الموارد
البشرية :عضوة

•وفاء خليل :تقني :مكلف بالتصرف المالي :عضوة

•محمد بوسريح :عامل ذو كفاءة عالية :عضو

-الفصل :02 يمكن عند الإقتضاء لرئيس اللجنة تعيين أعضاء
آخرين لم يشملهم هذا المقرر وذلك للقيام بمختلف الأعمال التي هي
من مشمولات أعضاء اللجنة .

لمطة في 21 :أوت2020

رئيس بلدية
عادل السنوسي

الملاحق